

٧ - العلماء الآخرون الذين ترى جمعية نوبل أنهم جديرون بتقديم اقتراحاتهم للترشيح. ويجب أن يتم اختيار الأشخاص المذكورين بالبندين السادس والسابع قبل نهاية شهر مايو من كل عام.

ثالثا : جوائز الأدب

- ١ - أعضاء الأكاديمية السويدية والأكاديميات والمعاهد والجمعيات الأخرى المماثلة لها في العضوية والأهداف.
- ٢ - أساتذة تاريخ الأدب أو أساتذة اللغات بالجامعات والكليات.
- ٣ - الحائزون على جوائز نوبل في الأدب.
- ٤ - رؤساء اتحادات أو جمعيات الأدباء التي تمثل النشاطات الأدبية في بلادها.

رابعا : جوائز السلام

- ١ - الأعضاء العاملون والسابقون بلجنة نوبل النرويجية، والمستشارون المعينون بوساطة معهد نوبل النرويجي.
- ٢ - أعضاء الجمعيات القومية وحكومات الولايات المختلفة وأعضاء الاتحاد البرلماني.
- ٣ - أعضاء محكمة العدل الدولية بمدينة لاهاي بهولندا.
- ٤ - أعضاء مكتب لجنة السلام الدولية الدائمة.
- ٥ - أعضاء وزملاء معهد القانون الدولي.
- ٦ - أساتذة العلوم السياسية والتشريع والتاريخ والفلسفة.
- ٧ - الحائزون على جوائز نوبل للسلام.

ومن شروط لائحة مؤسسة نوبل أن تمنح الجوائز لأفراد، إلا في حالة جوائز السلام، التي يجوز أن تمنح أيضا إلى مؤسسات وجمعيات.

وفي حالة جوائز العلوم والطب والاقتصاد، يجوز أن تمنح الجائزة لأكثر من فرد وإذا اشترك فريق من العلماء في عمل علمي أو طبي أو اقتصادي، تقسم الجائزة بالتساوي على أعضاء الفريق، بشرط ألا يزيد عددهم على ثلاثة أفراد. وفي حالة وجود بحثين منفصلين لاثنتين من العلماء يستحقان الجائزة، تقسم الجائزة بالتساوي على الفائزين الاثنتين.